القضاء الاميركي يوجه ضربة جديدة لقرار ترمب بشأن الجنسية

قضت محكمة الاستئناف الاتحادية الأميركية في بوسطن، اليوم السبت، بعدم جواز حجب إدارة الرئيس الأميركي دونالد ترمب الجنسية عن الأطفال المولودين لأشخاص يقيمون في الولايات المتحدة بشكل غير قانوني أو مؤقت.

وصدر القرار عبر هيئة مؤلفة من ثلاثة قضاة في محكمة الاستئناف الأميركية الأولى، ويمثل خامس حكم اتحادي منذ يونيو/ حزيران الماضي يمنع أو يؤيد أوامر قضائية ضد أمر ترمب، الذي استهدف إنهاء منح الجنسية تلقائياً لهؤلاء الأطفال بعد ولادتهم.

وخلصت المحكمة إلى أن المدعين مرجح أن ينجحوا في إثبات أن الأطفال المشمولين في الأمر مؤهلون للحصول على الجنسية بالولادة بموجب بند الجنسية في التعديل الرابع عشر للدستور الأميركي.

ومن المتوقع إحالة القضية سريعاً إلى المحكمة العليا، التي كانت قد قيدت في يونيو الماضي سلطة القضاة الأدنى في إصدار أوامر قضائية على مستوى البلاد.

كما أصدرت محكمة استئناف ثانية، أمس الجمعة، حكماً لصالح العديد من المنظمات التي طعنت في أمر ترامب بإنهاء منح الجنسية بالولادة.